

العدد (2)

رقم الصفحة 67

**قرار المؤتمر الوطني العام  
رقم(47) لسنة 2014م  
بشأن تسمية قاعة جلسات  
المؤتمر الوطني العام**

**المؤتمر الوطني العام**

**بعد الاطلاع على:-**

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 03/أغسطس/2011 وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في جلسته المنعقدة يوم الأحد الموافق 21/سبتمبر/2014م.

**أصدر القرار الآتي:**

**المادة (1)**

تُسمى قاعة جلسات المؤتمر الوطني العام الكائنة بمجمع قاعات ريكوسوس (غابة النصر - طرابلس) بـ ((قاعة الشهيد محمد أحمد الكيلاني)), عضو المؤتمر الوطني العام.

**المادة (2)**

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية، وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

**المؤتمر الوطني العام- ليبيا**

صدر في طرابلس